

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ١١ لسنة ٢٠٠٢ «بالتقليص»

باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة سوهاج
عن العام المالي ٢٠٠٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية
وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون
رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التقليص بالاختصاصات :

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة سوهاج جلسة ٢٠٠١/٢/٣ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٢/٣/١٧ :

قرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة سوهاج عن العام المالي ٢٠٠٠ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٤,٦٤,٦١٩,٤٦٤ جنيه (فقط ستمائة وواحد وثلاثون ألفاً وتسعمائة وأربعة جنيهات وأربعة وستون قرشاً لا غير) وجملة المصروفات ٤,٢٤١٢,٦٤٠ جنيه (فقط أربععمائة واثنان ألف وأربععمائة واثنتا عشرة جنيهًا وستة قروش لا غير) وزيادة الإيرادات عن المصروفات تبلغ ٢٢٩٤٩٢,٥٨ جنيه (فقط مائتان وتسعة وعشرون ألفاً وأربععمائة واثنان وتسعون جنيهًا وثمانية وخمسون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠٠/١٢/٣١ مبلغ ٢٧٤٣٠,٣٤٩٤٥ جنيه (فقط اثنان مليون سبععمائة وثلاثة وأربعون ألفاً وأربعة وثلاثون جنيهًا وتسعمائة وخمسة وأربعون مليوناً لا غير)

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٢/٣/١٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حسني الديب